

# هيئة الدستور الغذائي

# A



منظمة الصحة  
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة  
للأمم المتحدة



Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - Fax: (+39) 06 5705 4593 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CX/EXEC 15/70/5

البند 7 من جدول الأعمال

## برنامج المواصفات الغذائية المشترك

بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

الدورة السبعون، المقر الرئيسي لمنظمة الصحة العالمية

جنيف، سويسرا، 30 يونيو/حزيران- 3 يوليو/تموز 2015

## الطلبات المقدمة للحصول على صفة مراقب في هيئة الدستور الغذائي

- 1- اللجنة التنفيذية مدعوة، بهذه الوثيقة، وفقاً للمادة التاسعة -6 من اللائحة الداخلية و"البارئ المتعلقة بمشاركة المنظمات الدولية غير الحكومية في عمل هيئة الدستور الغذائي"، إلى تقديم المشورة في ما يتعلق بطلبات الحصول على صفة مراقب التي قدمتها منظمات دولية غير حكومية ليست لديها صفة مراقب لدى منظمة الأغذية والزراعة ولا علاقات رسمية مع منظمة الصحة العالمية، على النحو المدرج في ملاحق هذه الوثيقة.
- 2- سيقدم ممثلو المستشارين القانونيين لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية خلال الدورة معلومات عن أي بحوث إضافية قد تكون ضرورية بالنسبة لبعض مقدمي الطلبات وأي شروط قد يتوجب تضمينها في حالة قبول الطلب، مثلاً بسبب ازدواجية التمثيل.
- 3- سيقدر المديران العامان لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية منح المنظمات المتقدمة صفة مراقب أم لا، بعد أن يأخذوا بالاعتبار جميع المعلومات ذات الصلة الواردة من المنظمة المتقدمة والمشورة التي تقدمها اللجنة التنفيذية.
- 4- تتضمن هذه الوثيقة الطلبات التالية (ستتاح المعلومات الإضافية المحال إليها في بعض الطلبات في وثائق توفر في الاجتماع).

الملاحق	الاسم	معلومات إضافية
الملاحق 1	المركز الدولي لقانون البيئة المقارن (CIDCE)	CRD1 (وثيقة الاجتماع 1)
الملاحق 2	المجلس الدولي للاستيفيا (ISC)	CRD2 (وثيقة الاجتماع 2)
الملاحق 3	Europatat	CRD3 (وثيقة الاجتماع 3)
الملاحق 4	جماعة شرق أفريقيا (EAC)	CRD4 (وثيقة الاجتماع 4)

## الملحق 1: المركز الدولي لقانون البيئة المقارن (CIDCE)

(أ) الاسم الرسمي للمنظمة بمختلف اللغات (بالأحرف الأولى)

المركز الدولي لقانون البيئة المقارن (CIDCE)  
International Centre of Comparative Environmental Law; Centre International de Droit Comparé de l'Environnement

(ب) المقر الرسمي للمنظمة. نوع النظم الأساسية (يرجى إرسال نسخة) – القانون الناظم لها.

مقر المركز الدولي لقانون البيئة المقارن في ليموج، فرنسا.

المركز الدولي لقانون البيئة المقارن هو منظمة غير حكومية علمية دولية، أنشئت بموجب القانون الفرنسي الصادر في 1 يوليو/تموز 1901 المتعلق بالجمعيات، والمنشور في الجريدة الرسمية الفرنسية في 4 أغسطس/آب 1982.

العنوان البريدي الكامل:

32 rue Turgot  
87000 Limoges, France  
Telephone +33 (0) 5 55 34 97 25  
Facsimile +33 (0) 5 55 34 97 23  
e-mail [stephanie.bartkowiak@cidce.org](mailto:stephanie.bartkowiak@cidce.org)  
Web <http://www.cidce.org/>

(ج) نطاق نشاط المنظمة وأهدافها وميادين وأساليب عملها: (يرجى إرفاق الميثاق والدستور واللوائح الداخلية والنظام، وما إلى ذلك). يرجى تحديد الأنشطة موضع اهتمام منظمة الأغذية والزراعة.

النظم الأساسية مرفقة، بالإضافة إلى كراسة تصف المركز. تتكون عضوية المركز الدولي لقانون البيئة المقارن من خبراء في القانون البيئي من أنحاء العالم، متخصصين في جميع مجالات القانون البيئي، على كل من المستويين الوطني والدولي، بما في ذلك قوانين التنوع البيولوجي والموارد الطبيعية وتغير المناخ. كما يضم المركز الدولي لقانون البيئة المقارن جمعيات قانون بيئي.

بالاعتماد على شبكتها من الأعضاء الأفراد والجماعيين، تركز أنشطة المركز الدولي لقانون البيئة المقارن على:

- (1) عقد ندوات علمية دولية وحلقات دراسية بشأن موضوعات القانون البيئي الرئيسية؛
- (2) ترتيب دورات تدريبية في مجال القانون البيئي للمسؤولين الحكوميين والمحامين والقضاة وطلاب الدراسات العليا وممثلي المنظمات، الخ؛
- (3) ودعم تطوير القانون البيئي من خلال المشاركة في مؤتمرات واجتماعات المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وتقديم المشورة لها.

تاريخ قصير، بما في ذلك تاريخ التأسيس.

أسس المركز الدولي لقانون البيئة المقارن عام 1982 ، خلفاً لمركز ستراسبورغ لدراسات القانون المقارن (فرنسا) ، Michel PRIEUR (أستاذ قانون، فرنسا)، و Alexandre Charles KISS (مدير البحوث في المركز الوطني للبحوث العلمية بفرنسا)، و Paulo Affonso LEME MACHADO (أستاذ قانون ومحامي، البرازيل).

ويستضيف مركز البحوث المشتركة بين التخصصات بشأن القانون البيئي والحضري والتخطيط، في مقر جامعة ليموج، المركز الدولي لقانون البيئة المقارن.

(د) المنظمات الأعضاء إن وجدت (اسم وعنوان كل منظمة منتسبة وطريقة الانتساب، وإعطاء عدد الأعضاء متى أمكن ذلك وأسماء المسؤولين الأساسيين. وإذا كان في المنظمة أعضاء أفراد، يُرجى الإشارة إلى العدد التقديري في كل بلد)

يضم المركز الدولي لقانون البيئة المقارن، إضافة إلى الأعضاء الأفراد، العديد من المنظمات، ومنها: (1) الجمعية الأفريقية للقانون البيئي؛ (2) الجمعية البرازيلية للقانون البيئي؛ (3) الرابطة التشيكية للقانون البيئي؛ (4) الرابطة الأوروبية للقانون البيئي؛ (5) الرابطة الإسرائيلية للقانون البيئي؛ (6) المركز الياباني للقانون البيئي؛ (7) الجمعية المغربية للقانون البيئي؛ (8) الجمعية البرتغالية للقانون البيئي؛ (9) جمعية أمريكا الشمالية للقانون البيئي؛ (10) الرابطة الإسبانية للقانون البيئي

(هـ) الهيكلية الدائمة/هيئات الحوكمة (يرجى تحديد ما إذا كانت الهيكلية مركزية أم لا؛ وتقديم معلومات عن أية مؤسسة أو ممثلية للمنظمة خارج البلد المضيف).

الأجهزة الرئاسية للمركز الدولي لقانون البيئة المقارن: (1) الجمعية العامة لجميع الدول الأعضاء؛ (2) المجلس التنفيذي، وهو مكون من 8 أعضاء على الأقل؛ و (3) اللجنة التوجيهية العلمية، وهي مكونة من أعضاء يمثلون مختلف مناطق العالم. لمزيد من التفاصيل، يرجى الاطلاع على النظام الأساسي للمركز.

المسؤولون والممثلون (الأمانة والأجهزة الرئاسية): الأسماء والجنسيات والعناوين.

تتكون عضوية المجلس التنفيذي للمركز الدولي لقانون البيئة المقارن من:

الرئيس: Michel PRIEUR، أستاذ شرف، جامعة ليموج؛ المدير العلمي، مركز البحوث متعددة التخصصات في قانون البيئة والأراضي والتخطيط العمراني CRIDEAU؛ عميد فخري، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، ليموج؛ مدير، المجلة القانونية للبيئة (فرنسا).

نواب الرئيس:

— سكينه بوراوي، أستاذ فخري، كلية الحقوق في جامعة تونس 2 (تونس)

— Ibrahim KABOGLU، أستاذ قانون، جامعة مرمره، إسطنبول (تركيا)

- Paulo Affonso LEME MACHADO ، أستاذ قانون ، جامعة ساو باولو ، رئيس فخري للجمعية البرازيلية للقانون البيئي (البرازيل)
- محمد مكار ، أستاذ قانون ، جامعة الدار البيضاء (المغرب)
- Mary SANCY ، أستاذ قانون ، جامعة نانت (بلجيكا) ، وأمينة الصندوق
- Gérard MONÉDIAIRE ، أستاذ قانون ، جامعة ليموج ؛ مدير ، مركز البحوث متعددة التخصصات في قانون البيئة والأراضي والتخطيط العمراني CRIDEAU (فرنسا)

الأمين العام:

- Frédéric BOUIN ، أستاذ قانون ، جامعة بيربينيان (فرنسا)

الأعضاء:

- Stéphane DOUMBE-BILLE ، أستاذ ، جامعة ليون 3 ، مدير مركز القانون الدولي (الكاميرون)
- Takehisa AWAJI ، أستاذ قانون ، جامعة ريكيو (اليابان)
- Mircea DUTU ، أستاذ قانون ، جامعة بوخارست ؛ رئيس ، الجامعة الإيكولوجية ، بوخارست (رومانيا)
- Andrew WAITE ، محام ؛ رئيس فخري للرابطة الأوروبية للقانون البيئي (المملكة المتحدة)
- Jaroslava ZASTEROVA ، رئيسة الرابطة التشيكية لقانون البيئة ، (الجمهورية التشيكية)

مديرة المشروع:

- Stéphanie BARTKOWIAK ، جامعة ليموج (فرنسا)

تتكون عضوية اللجنة التوجيهية العلمية للمركز الدولي لقانون البيئة المقارن من:

- Maryse GRANDBOIS ، أستاذ فخري ، جامعة كيبيك في مونتريال (كندا)
- Kheng-Lian KOH ، أستاذ قانون ، جامعة سنغافورة ؛ مدير ، مركز آسيا- المحيط الهادئ للقانون البيئي (سنغافورة)
- Ibrahima LY ، أستاذ قانون ، جامعة داكار (السنغال)
- Mary SANCY ، أستاذ قانون مشارك ، جامعة نانت (بلجيكا)
- Rafael VALENZUELA FUENZALIDA ، أستاذ قانون ، جامعة فالبارايسو (شيلي)

(و) التمويل (يرجى الإشارة إلى العائدات والميزانية السنوية للسنة الحالية ولد 2-3 سنوات سابقة)

إضافة إلى رسوم العضوية السنوية، تمول أنشطة المركز الدولي لقانون البيئة المقارن أساساً من خلال (1) الإعانات والمنح من المؤسسات العامة/الأكاديمية، بما في ذلك المجلس الإقليمي وجامعة ليموج؛ (2) التمويل من المؤسسات/البلدان المضيفة للاجتماعات التي تعقد خارج ليموج؛ (3) عائدات سنوية من المطبوعات ومن الاشتراكات في المجلة الفصلية. كانت ميزانية المركز السنوية للأعوام 2009 و2010 و2011، 95694 يورو و78020 يورو و39099 يورو، على التوالي.

(ز) اجتماعات/دورات الأجهزة الرئاسية (يرجى بيان تواترها ومتوسط عدد الحضور؛ وإرسال تقرير عن الاجتماع السابق، بما في ذلك أي قرارات اتخذت)

تجتمع الجمعية العامة مرة واحدة على الأقل كل سنتين؛ ويجتمع المجلس التنفيذي مرة واحدة على الأقل في السنة؛ وتجتمع اللجنة التوجيهية العلمية خلال دورات الجمعية العامة. يجوز عقد اجتماعات بالحضور الشخصي أو افتراضياً. لمزيد من التفاصيل، يرجى الاطلاع على النظام الأساسي. مرفق طيه آخر تقرير عن أنشطة المركز الدولي لقانون البيئة المقارن (2011). تشمل المؤتمرات والندوات وغيرها من الاجتماعات التي نظمها المركز الدولي لقانون البيئة المقارن على مر السنين ما يلي:

- الاجتماع العالمي لمحامي البيئة، حدث جانبي لمؤتمر ريو+20، ريو دي جانيرو، 2012
- حلقة دراسية بشأن المشاركة العامة في صنع القرار المتعلق باللوائح التنظيمية البيئية، ليموج، 2011
- الاجتماع العالمي الثالث لخبراء وجمعيات القانون البيئي، ليموج، 2011
- حلقة دراسية بشأن الكوارث الطبيعية وحقوق الإنسان، ليموج، 2011
- ندوة فرنسية-برازيلية لمحامي البيئة، ساو باولو، 2011
- ندوة فرنسية-برازيلية لمحامي البيئة، ريو دي جانيرو، 2011
- المهجرون بيئياً، ليموج، 2010
- دمج الجمارك في وضع المعايير البيئية، نومييا، 2009
- شبكات ناتورا القانونية والإطار التوجيهي للمياه للاتحاد الأوروبي، بوخارست، 2009
- الكوارث الإيكولوجية والقانون، ليموج، 2009
- اللاجئون البيئيون، ليموج، 2005
- المعالم المبنية التاريخية، ليموج، 2003
- العولمة والقانون البيئي، ريو دي جانيرو، 2002
- الاجتماع العالمي الثاني لخبراء وجمعيات القانون البيئي، ليموج، 2001
- السياحة والأخلاقيات والبيئة والتنمية المستدامة، ليموج، 2001
- الاتفاقية الأوروبية للمناظر الطبيعية، ليموج، 2001

- تنفيذ نظام اتفاقية برشلونة، قبل وبعد تحديثها، تونس، 2000
  - الصناعات الزراعية-الغذائية والبيئة، تونس، 1998
  - المواقع الملوثة: الجوانب القانونية، ليموج، 1994
  - تقييمات الأثر في القانون المقارن، ليموج، 1993
  - المنتدى العالمي، ريو دي جانيرو، 1992
  - البيئة العالمية-حماية المناطق الساحلية، طوكيو، 1991
  - الاجتماع العالمي لجمعيات القانون البيئي، ليموج، 1990
  - حماية التربة في القانون المقارن، ليموج، 1990
  - النفايات الخطرة والمشعة والبيئة، ساو باولو، 1989
  - التلوث العابر للحدود في القانون المقارن والقانون الدولي، مونتريال، 1988
  - حقوق الملكية والبيئة، ليموج، 1988
  - العقوبات على التلوث، أثينا، 1988
  - أوروبا الأقاليم والبيئة، ليموج، 1988
  - مبيدات الآفات في القانون المقارن، بورتو أليغري، أغسطس/ آب 1986
  - التنمية والتوقعات المتعلقة بقانون البيئة في القانون المقارن، ليموج، 1986
  - الزراعة والبيئة، جينسفيل، 1984
  - النفايات الصناعية والبيئة في القانون المقارن، ليموج، 1984
  - الغابات والبيئة في القانون المقارن، ليموج، 1983.
- علاوة على ذلك، رتب المركز عدة دورات تدريبية بشأن القانون البيئي في عدد من البلدان، بما في ذلك بلجيكا والبرازيل وكوت ديفوار وفرنسا وإيطاليا وباراغواي والبرتغال وإسبانيا وتونس والولايات المتحدة الأمريكية وفنزويلا.

#### المطبوعات (يرجى الإشارة إلى التواتر واللغة)

#### - الدوريات

إلى جانب المجلة الفصلية، *المجلة القانونية للبيئة*، والمجلة نصف السنوية، *المجلة الأوروبية للقانون البيئي*، (التي دمجت مع المجلة الأولى عام 2010)، تشمل مطبوعات المركز الدولي لقانون البيئة المقارن ما يلي:

- ريو+20، ليموج، 2012
- الاجتماع العالمي لمحمي البيئة في ريو+20، ريو دي جانيرو، 2012
- اللا تراجع في قانون البيئة، بروكسل، 2012
- الكوارث البيئية والقانون، بروكسل، 2012
- الصكوك القانونية لتنفيذ التنمية المستدامة، ريو دي جانيرو، 2012
- الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة، ريو دي جانيرو، 2011

- إعلان ليموج الثالث- الاجتماع العالمي الثالث لخبراء وجمعيات القانون البيئي، ليموج، 2011
- المهجرون بيئياً، ليموج، 2010
- مشروع اتفاقية بشأن الوضع الدولي للأشخاص المشردين بيئياً، ليموج، 2009
- إعلان ليموج بشأن قانون وسياسات تنمية البيئة، ليموج، 2005
- نداء ليموج بشأن اللاجئين البيئيين، ليموج، 2005
- نحو قانون جديد للبيئة؟، ليموج، 2003
- العولمة والقانون البيئي، ليموج، 2003
- إعلان ليموج الثاني- ميثاق ريو+10، ليموج، 2002
- المناطق المحمية في القانون المقارن، تونس، 2001
- الصناعات الزراعية الغذائية والبيئة، تونس، 2001
- اتفاقيات متعلقة بحماية البيئة: أمانات ومؤتمرات أطراف ولجان خبراء، ليموج، 1999
- 20 عاماً من حماية الطبيعة، ليموج، 1998
- القانون والغابات والتنمية المستدامة، بروكسل، 1996
- الزراعة العضوية: زراعة مستدامة؟، ليموج، 1996
- القانون البيئي والتنمية المستدامة، ليموج، 1994
- الحماية القانونية للتربة في بلدان المجموعة الأوروبية، ليموج، 1993
- إعلان ليموج- الاجتماع العالمي لجمعيات القانون البيئي، ليموج، 1992
- أوروبا الأقاليم والبيئة، ليموج، 1989
- التلوث العابر للحدود في القانون المقارن، ليموج، 1989
- حقوق الملكية والبيئة في القانون المقارن، ليموج، 1988
- مبيدات الآفات في القانون المقارن، ليموج، 1987
- التنمية وآفاق قانون البيئة في القانون المقارن، ليموج، 1986
- النفايات الصناعية والبيئة، ليموج، 1985
- الغابات والبيئة، ليموج، 1984

#### (ج) العلاقات مع المنظمات الدولية الأخرى:

- الأمم المتحدة وأجهزتها المتخصصة (ترجى الإشارة إلى الصفة الرسمية، إن وجدت)
- لدى المركز الدولي لقانون البيئة المقارن صفة مراقب مع:
- اتفاقية برشلونة لحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث التي يرعاها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، منذ عام 2001
- اتفاقية إسبو لتقييم الأثر البيئي في إطار عبر حدودي التي ترعاها اللجنة الاقتصادية لأوروبا، منذ عام 2004

– اتفاقية آرهوس الخاصة بإتاحة فرص الحصول على المعلومات عن البيئة ومشاركة الجمهور في اتخاذ القرارات بشأنها والاحتكام إلى القضاء في المسائل المتعلقة بها التي ترعاها اللجنة الاقتصادية لأوروبا، منذ عام 2011.

اعتمدت الأمم المتحدة المركز الدولي لقانون البيئة المقارن لحضور:

- مؤتمر الأمم المتحدة/المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، 1992
- مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، 2002
- مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة، ريو دي جانيرو، 2012.
- المركز الدولي لقانون البيئة المقارن جزء من المجموعات الرئيسية المشاركة حالياً في أنشطة متابعة مؤتمر ريو+20 بقيادة الأمم المتحدة.

#### – منظمات دولية أخرى

- لدى المركز الدولي لقانون البيئة المقارن صفة استشارية لدى مجلس أوروبا منذ عام 2001
- المركز الدولي لقانون البيئة المقارن عضو في الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة منذ عام 2004
- المركز الدولي لقانون البيئة المقارن عضو منذ عام 2010 في CIVILSCAPE، وهي شبكة دولية من منظمات غير حكومية تدعم الاتفاقية الأوروبية للمناظر الطبيعية.

#### (ط) الاسهام المتوقع في برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

على ضوء خبرة المركز الدولي لقانون البيئة المقارن في القانون البيئي والقضايا المتصلة بالصحة، قد يوفر المركز مدخلات قانونية للجهود التي يبذلها برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لوضع مواصفات تكون ملائمة من منظور صحة المستهلكين وجودة البيئة، والعدل في ممارسات التجارة بالأغذية المرتبطة بها. كذلك، قد يدرج المركز مواصفات الدستور الغذائي في أبحاثه، وتدريبه وعمله في مجال الدعوة.

#### (ي) الأنشطة السابقة التي جرى القيام بها بالنيابة عن هيئة الدستور الغذائي وبرنامج (يرجى تبيان أي علاقة بين الجهات الوطنية المنتسبة إلى المركز والمكاتب الإقليمية لمنظمة الأغذية والزراعة و/أو مكاتب منظمة الأغذية والزراعة القطرية)

- أَلْفَ رئيس المركز الدولي لقانون البيئة المقارن، Michel PRIEUR، الدراسة التشريعية لمنظمة الأغذية والزراعة رقم 53 (تقييمات الأثر البيئي للتنمية الريفية المستدامة) وعمل كمستشار قانوني دولي لمنظمة الأغذية والزراعة لبروتوكول المناطق المحمية بموجب اتفاقية برشلونة، وبشأن تشريع الجبال.
- أَلْفَ كل من Andrew WAITE وStéphane DOUMBE-BILLE وPaulo Affonso LEME MACHADO (أعضاء المجلس التنفيذي للمركز)، وكذلك Maryse GRANDBOIS وIbrahima LY (أعضاء اللجنة التوجيهية العلمية للمركز) أوراق بحث قانونية وعملوا كمستشارين قانونيين دوليين في إطار مشاريع مختلفة للمنظمة.

– قدّم موظفون تابعون لمنظمة الأغذية والزراعة، ومنهم Dominique ALHERITIRE ومحمد على مكوار وPatrice TALLA، مساهمات عدة في أنشطة المركز الدولي لقانون البيئة المقارن، أساساً من خلال اجتماعات ومطبوعات.

#### تعليقات وملاحظات (أية معلومات إضافية)

تتصل معظم مجالات قوانين البيئة وقوانين الموارد الطبيعية التي يغطيها المركز الدولي لقانون البيئة المقارن، مثل صناعات الزراعة الغذائية، وإدارة المنطقة الساحلية، والحراجة، والزراعة العضوية، ومبيدات الآفات، وحقوق الملكية، والمناطق المحمية، والمحافظة على التربة، والتنمية المستدامة، وما إلى ذلك، بولاية منظمة الأغذية والزراعة.

(ك) المجالات التي يعتزم المركز التعاون فيها مع منظمة الأغذية والزراعة في المستقبل، دعماً لولاية المنظمة. حضور الاجتماعات ذات الصلة لمنظمة الأغذية والزراعة ودعم الجهود الرامية إلى تعزيز الأطر القانونية للبيئة والأمن الغذائي والتنمية المستدامة.

(ل) الطلبات المقدّمة في الماضي للحصول على صفة مراقب في هيئة الدستور الغذائي، بما في ذلك الطلبات التي قدمتها منظمة عضو في المنظمة صاحبة الطلب. وإذا منحت الصفة، يرجى ذكر سبب وتاريخ انتهاء صلاحيتها. وإذا لم تمنح، يرجى ذكر مسوغات الرفض.

للإتمام لاحقاً.

(م) اللغات (الإنكليزية أو الفرنسية أو الإسبانية) التي ينبغي أن ترسل بها الوثائق إلى المنظمة غير الحكومية الدولية.

للإتمام لاحقاً.

(ن) قام بتعبئة هذا الاستبيان:

Michel PRIEUR  
الرئيس، المركز الدولي لقانون البيئة المقارن  
32 rue Turgot  
87000 Limoges, France  
[michel.prieur@unilim.fr](mailto:michel.prieur@unilim.fr)  
30 يناير / كانون الثاني 2013

الملحق 2: المجلس الدولي للاستيفيا (ISC)

(أ) الاسم الرسمي للرابطة بمختلف اللغات (بالأحرف الأولى):

الاسم الرسمي للرابطة هو "المجلس الدولي للاستيفيا".

الاسم المختصر هو ISC. ولم يترجم اسمها إلى لغات أخرى.

(ب) العنوان البريدي الكامل ورقم الهاتف والفاكس وعنوان البريد الإلكتروني، وكذلك رقم التلكس وعنوان

المواقع الإلكترونية حسب الاقتضاء:

Avenue Jules Bordet, 142  
B-1140 Brussels  
Belgium

الهاتف: + 32 (0)2 761 16 51

فاكس: + 32 (0)2 761 16 99

البريد الإلكتروني: [GlobalOffice@internationalsteviacouncil.org](mailto:GlobalOffice@internationalsteviacouncil.org)

الموقع الإلكتروني: <http://www.internationalsteviacouncil.org>

(ج) أهداف المنظمة وميادين موضوعاتها (اختصاصاتها)، وأساليب عملها: (يرجى إرفاق الميثاق والدستور

واللوائح الداخلية والنظام الداخلي، وما إلى ذلك). تاريخ الإنشاء.

تنصّ اللوائح الداخلية للمجلس الدولي للاستيفيا (المادة 1) على رؤية الرابطة ومهمتها كما يلي:

البيان المتعلق بالرؤية:

أن تكون الصوت الرسمي لقطاع الستيفيا لدى تعزيز استخدام مواد التحلية القائمة على الستيفيا ذات المورد الطبيعي

التي بوسعها تحسين صحة الأشخاص ونظمهم الغذائية على المستوى العالمي من خلال معالجة السكر والسعرات

الحرارية الموجودة في الأغذية.

البيان المتعلق بالمهمة:

السلامة:

– دعم الستيفيا على أنها مادة محلية آمنة وموثوقة

– تمثيل شريك موثوق في مجال المعرفة للأجهزة التنظيمية في ما يخص العلوم الكامنة وراء سلامة الستيفيا

الجودة:

– إنشاء وضمان طرق تحليلية دقيقة لقياس صفاء/نقاوة خلاصة الستيفيا

– ضمان الوصول إلى الطرق التحليلية الدقيقة ومعايير قياس المحتوى من الستيفيول غليكوسيد ( Steviol Glycosides).

– دعم إنتاج الستيفيا بشكل مستدام من خلال الزراعة المسؤولة

الإقرار:

– تعزيز التنوع الواسع لاستخدامات الستيفيا كمادة محلية

– تثقيف أصحاب المصلحة بما في ذلك تثقيف المستهلك بشأن منافع الستيفيا.

ويمكن الاطلاع على اللوائح الداخلية للرابطة في الملحق 1 من هذه الوثيقة.

وقد سجلت الرابطة في 12 يوليو/تموز 2010.

(د) المنظمات الأعضاء (اسم وعنوان كل منظمة وطنية منضمة، وأسلوب الانضمام، وعدد الأعضاء إن أمكن، وأسماء المسؤولين الرئيسيين. وإذا كانت المنظمة تضم كيانات أعضاء قائمة بذاتها، يرجى بيان عددها التقريبي في كل بلد. وإذا كانت المنظمة ذات طابع فيدرالي وتضم منظمات دولية غير حكومية كأعضاء، يرجى بيان ما إذا كان أي من هؤلاء الأعضاء يتمتع من قبل بصفة مراقب لدى هيئة الدستور الغذائي)

يتألف المجلس الدولي للستيفيا من 8 شركات أعضاء التي تشكل إما شركات لتكرير خلاصة الستيفيا، أو لاستخدام أو تربية خلاصة الستيفيا، أو لإنتاج وتوفير أوراق الستيفيا، كما ورد في المادة 3 من اللوائح الداخلية.

وترد أدناه قائمة بالأعضاء الحاليين للمجلس الدولي للستيفيا (بالتسلسل الأبجدي):

**Cargill, Incorporated**

PO Box 9300

Minneapolis, MN

55440-9300

الولايات المتحدة الأمريكية

الموظف الأول السيد: Scott Fabro

**Ingredion, Incorporated**

Westbrook Corporate Center5

Westchester, IL 60154

708.551.2600

الولايات المتحدة الأمريكية

الموظف الأول السيد: Larry Fernandes

**Morita Kagaku Kogyo Co., LTD**

-24, 1-chome, 2

Imafukuminami,

Jyoto-ku, Osaka 536-0003,

اليابان

الموظف الأول السيد : Koji Morita

**Nordzucker AG**  
Küchenstraße 9  
38100 Braunschweig  
ألمانيا

الموظف الأول السيد : Mats Liljestam

**PureCircle Limited**  
PT 23419, Lengkok Teknologi, Techpark @ ENSTEK,  
71760 Bandar ENSTEK,  
نيجيري سمبيلان، ماليزيا

الموظف الأول السيد : William Mitchell

**The Real Stevia Company - Granular AB (publ)**  
Drottninggatan 68  
111 21 Stockholm  
السويد

الموظف الأول السيد : Carl Horn

**Sweet Green Fields LLC**  
11 Bellwether Way  
Unit 305  
Bellingham, WA 98225  
الولايات المتحدة الأمريكية

الموظف الأول السيد : Michael Quinn

**Verdure Science Europe GmbH**  
Herbststr. 8  
D-74072 Heilbronn  
ألمانيا

الموظف الأول السيد : Thomas Ellerichmann

(هـ) الهيكل (الجمعية العامة أو المؤتمر؛ والمجلس أو أي شكل آخر من أشكال الجهاز الرئاسي؛ ونوع الأمانة العامة؛ واللجان المعنية بموضوعات خاصة، إن وجدت؛ وما إلى ذلك)

ويتألف المجلس الدولي للاستيفيا من جمعية عامة ومجلس الإدارة ولجنة تنفيذية. ويضم المجلس عدّة مجموعات عمل أنشأت على أساس الأنشطة والمشاريع التي يرغب المجلس في القيام بها.

- تتألف الجمعية العامة من مل الأعضاء في المجلس الدولي للاستيفيا وتجتمع مرة في السنة على الأقل. ومن حق كل عضو أن يصوّت في الجمعية العامة.
- يدير مجلس الإدارة المجلس الذي تعيّن الجمعية العامة أعضاؤه لفترة تمتد على سنتين. ويتحلى مجلس المدراء بالصلاحيات الكاملة للإدارة والتنظيم ما عدا الصلاحيات التي تعود إلى الجمعية العامة.

- وتتولى اللجنة التنفيذية مهمة تنفيذ الصلاحيات التي يسندها إليها مجلس الإدارة. وتتألف اللجنة التنفيذية من الرئيس ونائب الرئيس وأمين صندوق المجلس والمدير التنفيذي للرابطة بصفته الاستشارية.
- ويدير الموظفون الدائمون الذين يوجد مقرهم في بروكسل، بلجيكا، والذي يديرهم مدير تنفيذي، المجلس الدولي للاستيفيا.

ويضمّ المجلس الدولي للاستيفيا لجان العمل التالية :

- لجنة معنية بالمسائل الفنية: تعالج المبادرات التنظيمية في هيئة الدستور الغذائي وفي كل بلد على حدى مثل الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي وكندا ونيوزلندا والهند وتايلاند وغيرها من البلدان، إلى جانب المسائل المتعلقة بالجودة والسلامة وتوحيد مقاييس الطرق التحليلية الخاصة بالاستيفيا.
- لجنة معنية بالشؤون الخارجية: تعالج قضايا التواصل الخارجي والوصول إلى الأعضاء والتواصل الداخلي والعلاقات مع أصحاب المصلحة والعلاقات مع وسائل الإعلام والتعليم وما إلى ذلك.
- ويجري حالياً إنشاء لجنة لمستخدمي المكونات ولجنة لمزودي الأوراق بغية معالجة المسائل التي تخص كل من مستخدمي خلاص الاستيفيا ومربي أوراق الاستيفيا ومنتجبيها.

(و) بيان مصدر التمويل: (مثلاً، مساهمات العضوية أو التمويل المباشر أو المساهمات الخارجية أو المنح) يتم تمويل المجلس الدولي للاستيفيا بشكل مباشر عن طريق المساهمات من الأعضاء بحسب ما نصت عليه اللوائح الداخلية (المادة 4)

(ز) الاجتماعات (يرجى بيان تواترها ومتوسط عدد الحضور؛ وإرسال تقرير عن الاجتماع السابق، بما في ذلك أي قرارات اتخذت) المتعلقة بمسائل تغطي كافة مجالات أنشطة الهيئة أو جزءاً منها.

تجتمع لجنة المسائل الفنية عن طريق المؤتمرات التي تعقد عن بعد بصورة شهرية على الأقل وتتعقد اجتماعات مباشرة مرتين في السنة على الأقل. ويبلغ متوسط الحضور خلال المؤتمرات عن بعد حوالي 5 إلى 6 ممثلين من الأعضاء.

(ح) العلاقات مع المنظمات الدولية الأخرى:

— الأمم المتحدة وأجهزتها (يرجى بيان الصفة الاستشارية أو أي شكل آخر من العلاقات، إن وجدت)  
— منظمات دولية أخرى (يرجى توثيق الأنشطة الموضوعية)

لا يتمتع المجلس الدولي للاستيفيا بأي صفة لدى المنظمات الدولية الأخرى. ويتعاون المجلس على مستويات مختلفة بشأن مسائل مختلفة مع عدّة رابطات تجارية ووكالات حكومية في قطاعات الأغذية والمشروبات والمواد المحلية.

(ط) الإسهام المتوقع في برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

قد يساهم المجلس الدولي للاستيفيا في برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على أنه الصوت الرسمي للقطاع العالمي للاستيفيا مع أعضاء يوجد مقرهم أو مواقع إنتاجهم أو شركات التعاون المشتركة الخاصة بهم في العديد من البلدان المختلفة على غرار ألمانيا والسويد والمملكة المتحدة والصين وكندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان. ونظراً إلى الدور السابق الذي اضطلع به أعضاء المجلس الدولي للاستيفيا في مجال توليد البيانات الخاصة بدعم السلامة لضمان الاستهلاك البشري الآمن لخلاصة أواق الاستيفيا، وإلى عمل المجلس الجاري لإنشاء مجموعة مشتركة من المصطلحات والمواصفات التحليلية ليستخدمها القطاع، يتمتع المجلس بموقف مناسب للمساعدة على إحاطة الهيئة بالمعلومات عن مجالات تحديد المواصفات ووضع الخطوط التوجيهية الخاصة باستخدام منتجات خلاصة أوراق الاستيفيا وجودتها.

وعلاوة على ذلك، يمكن للمجلس أن يشكل مزوداً رئيسياً للمعلومات في عمل لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية لضمان قياس كميات الستيفيول غليكوسيد ومستويات النقاء بشكل دقيق وذلك مع إتاحة الخبرة التحليلية والعلمية الرئيسية التي يتمتع بها الأعضاء إلى جانب برنامج اختبار كفاءة الاستيفيا الذي تتم إدارته بصورة مستقلة.

(ي) الأنشطة السابقة نيابةً عن هيئة الدستور الغذائي وبرنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، والمتصلة بهما (نُرجى الإشارة إلى أي علاقة بالمنتسبين الوطنيين مع لجان التنسيق الإقليمية و/أو جهات الاتصال أو اللجان الوطنية التابعة للدستور الغذائي خلال السنوات الثلاثة السابقة للطلب على الأقل).

حضر الدكتور Sidd Purkayastha والدكتور Amy Boileau الاجتماعات السابقة لهيئة الدستور الغذائي وشاركا في عمليات استعراض التنظيمات المتعلقة بالستيفيول غليكوسيد خلال اجتماع لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية عام 2011 وحضر الدكتور Sidd Purkayastha الاجتماع مرة أخرى عام 2014.

(ك) مجال النشاط المطلوب المشاركة فيه بصفة مراقب (الهيئة و/أو الأجهزة الفرعية). إذا طلبت أكثر من منظمة واحدة لها اهتمامات مماثلة منحها صفة مراقب في أي مجال من مجالات العمل، ستشجع هذه المنظمات على أن تشكل معاً اتحاداً أو رابطة لأغراض المشاركة. وإذا لم يتسن تشكيل هذه المنظمة الواحدة، ينبغي أن يتضمن طلب الحصول على صفة مراقب شرحاً لأسباب ذلك.

يرغب المجلس الدولي للاستيفيا في المشاركة في لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية لإعداد المواصفات والخطوط التوجيهية ومدونات السلوك الخاصة بالاستيفيا والستيفيول غليكوسيد المخصص للاستهلاك البشري.

وعلاوة على ذلك، مع التركيز على إنشاء برنامج اختبار الكفاءة، يمكن للمجلس القيام بمساهمات رئيسية إلى لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية.

وان المجلس هو المنظمة الدولية الوحيدة والفريدة التي تمثل مصالح منتجي خلاصة أوراق الستيفيا/ الستيفول غليكوسيد ومستخدميها.

(ل) الطلبات المقدمة في الماضي للحصول على صفة مراقب لدى هيئة الدستور الغذائي، بما في ذلك الطلبات المقدمة من منظمة عضو في المنظمة صاحبة الطلب. إذا منحت الصفة يرجى ذكر سبب وتاريخ انتهاء صلاحيتها. وإذا لم تمنح، يرجى ذكر مسوغات الرفض.

لم يتقدم المجلس الدولي للستيفيا أو أعضاؤه بأي طلبات سابقة للحصول على صفة مراقب في هيئة الدستور الغذائي.

(م) اللغات (الإنكليزية أو الفرنسية أو الإسبانية) التي ينبغي أن ترسل بها الوثائق إلى المنظمة الدولية غير الحكومية

إن اللغة الرسمية للرابطة هي اللغة الانكليزية.

(ن) اسم ووظيفة الشخص الذي قدم المعلومات وعنوانه.

المجلس الدولي للستيفيا  
Maria Teresa Scardigli  
المديرة التنفيذية  
Avenue Jules Bordet, 142  
B-1140 Brussels  
بلجيكا

(س) التوقيع والتاريخ.

تم التوقيع في بروكسيل، بلجيكا في تاريخ 31 مايو/أيار 2014

Maria Teresa Scardigli، المديرة التنفيذية

الملحق 3: الرابطة الأوروبية لتجارة البطاطا (Europatat)

(أ) الاسم الرسمي للرابطة بمختلف اللغات (بالأحرف الأولى):  
الرابطة الأوروبية لتجارة البطاطا.

(ب) العنوان البريدي الكامل ورقم الهاتف والفاكس وعنوان البريد الإلكتروني، وكذلك رقم التليكس وعنوان المواقع الإلكترونية حسب الاقتضاء:

EUROPATAT  
European Potato Trade Association  
Rue de Trèves 49-51, bte 8  
1040 Brussels  
Belgium  
الهاتف: +32 (0)2 777 15 85  
الفاكس: +32 (0)2 777 15 86  
[secretariat@europatat.eu](mailto:secretariat@europatat.eu)  
[www.europatat.eu](http://www.europatat.eu)

(ج) أهداف الرابطة الأوروبية لتجارة البطاطا (الرابطة) وميادين موضوعاتها (اختصاصاتها)، وأساليب عملها: (يرجى إرفاق الميثاق والدستور القوانين الفرعية والنظام الداخلي، وما إلى ذلك). تاريخ الإنشاء.

أنشئت الرابطة في عام 1952 وكانت من بين أولى المنظمات الأوروبية التي عملت في مجال التجارة الزراعية بالجملة. وتهدف الرابطة إلى:

- تحسين الأنشطة التجارية والدولية في تجارة البطاطا؛
- حماية المصالح المهنية والوظيفة التجارية على الصعيدين الأوروبي والدولي؛
- تمثيل المهنة في وعلى مستوى جميع المنظمات الرسمية والدولية.

وبدأً من عام 1956، وضعت الرابطة القواعد والاستخدامات الأولى لتجارة البطاطا بين الدول الأوروبية حيث قونتت الاستخدامات المهنية وأدرجت إجراءً بسيطاً وفعالاً للتقييم والتحكيم، وهو ما عُرف بعد ذلك باسم RUCIP. ومنذ ذلك الحين، استُخدمت هذه القواعد في جميع المعاملات الأوروبية تقريباً.

توجد الرابطة في بروكسيل، وهي تقيم اتصالاً منتظماً في عملها اليومي مع إدارات المفوضية الأوروبية والبرلمان الأوروبي. وإضافةً إلى ذلك، حظيت الرابطة منذ إنشائها بالتشجيع والدعم من مختلف المنظمات الرسمية مثل لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، ومنظمة الأغذية والزراعة، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. علاوةً على ذلك، تتمتع الرابطة بتآزر يومي لمكتب مشترك مع رابطات أخرى في الاتحاد الأوروبي معنية بتجارة المنتجات الزراعية.

(د) المنظمات الأعضاء (اسم وعنوان كل منظمة وطنية منضمة، وأسلوب الانضمام، وعدد الأعضاء إن أمكن، وأسماء المسؤولين الرئيسيين. وإذا كانت المنظمة تضم كيانات أعضاء قائمة بذاتها، يرجى بيان عددها التقريبي في

كل بلد. وإذا كانت المنظمة ذات طابع فيدرالي وتضم منظمات دولية غير حكومية كأعضاء، يرجى بيان ما إذا كان أي من هؤلاء الأعضاء يتمتع من قبل بصفة مراقب لدى هيئة الدستور الغذائي)

بعد أن أنشئت الرابطة أصلاً من جانب منظمات وطنية لحماية مصالح تجار البطاطا بالجملة، باتت عضويتها مفتوحة للشركات الفردية الناشطة في تجارة البطاطا. وقائمة الأعضاء الكاملة متاحة على الموقع الشبكي على العنوان التالي:  
[http://www.europatat.eu/asp/members/list.asp?cat\\_id=53](http://www.europatat.eu/asp/members/list.asp?cat_id=53)

(هـ) الهيكل (الجمعية العامة أو المؤتمر؛ والمجلس أو أي شكل آخر من أشكال الجهاز الرئاسي؛ ونوع الأمانة العامة؛ واللجان المعنية بموضوعات خاصة، إن وجدت؛ وما إلى ذلك)

الرابطة هي رابطة دولية غير ربحية وفقاً للقانون البلجيكي، وهي مشكّلة من جمعية عامة، ومجلس إدارة وست لجان. يتألف المجلس من رئيس الرابطة، ونائب الرئيس وأمين الصندوق، وتساوده لجنة استشارية تتألف من رؤساء كل من اللجان الست. ويتم انتخاب جميع أعضاء مجلس الإدارة لولاية مدتها سنتين. وحالياً، تضم الرابطة 6 لجان:

- بذور البطاطا، يرأسها Jan van Hoogen
- البطاطا المبكرة، يرأسها Giulio Romagnoli
- درنة البطاطا، يرأسها Ferdi Buffen
- القائمون على التعبئة، يرأسها Peter Van Steenkiste
- القواعد والاستخدامات الأولى لتجارة البطاطا بين الدول الأوروبية، يرأسها Eric Bargy
- القضايا الفنية والتنظيمية، يرأسها Colin Herron

يمكن التطرق إلى القضايا الناشئة أو الخاصة من خلال مجموعات عمل متخصصة.

(و) بيان مصدر التمويل: (مثلاً، مساهمات العضوية أو التمويل المباشر أو المساهمات الخارجية أو المنح)

الرابطة هي رابطة دولية غير ربحية وفقاً للقانون البلجيكي. يتأتى كامل تمويلها من اشتراكات الأعضاء.

(ز) الاجتماعات (يرجى بيان تواترها ومتوسط عدد الحضور؛ وإرسال تقرير عن الاجتماع السابق، بما في ذلك أي قرارات اتخذت) المتعلقة بمسائل تغطي كافة مجالات أنشطة اللجنة أو جزءاً منها.

تجتمع الجمعية العامة التابعة للرابطة مرة في السنة، في حين يلتئم مجلس إدارتها مرتين إلى ثلاث مرات في السنة شأنها شأن اللجان المختلفة. وتقرير النشاط الأخير متاح على الموقع:

[http://www.europatat.eu/asp/about\\_europatat/page.asp?doc\\_id=496](http://www.europatat.eu/asp/about_europatat/page.asp?doc_id=496)

## (ح) العلاقات مع المنظمات الدولية الأخرى

حظيت الرابطة منذ إنشائها بالتشجيع والدعم من مختلف المنظمات الرسمية مثل لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، ومنظمة الأغذية والزراعة، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. كذلك، تدعم الرابطة معايير الجودة في لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا بالنسبة إلى البطاطا المبكرة ودرنة البطاطا كخطوط توجيهية للمعايير الدنيا لبطاطا المبكرة ودرنة البطاطا.

## (ط) الإسهام المتوقع في برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

بالاستناد إلى الخبرة الفنية التي توفرها لأعضائها، تتوقع الرابطة المساهمة في الملفات التي قد تنشأ في عمل برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. ويوصفها الرابطة التي تمثل تجارة البطاطا في أوروبا، فهي في موقع فريد لجمع وتوفير معلومات قيّمة ومعلومات مسترجعة مفيدة للبرنامج.

(ي) الأنشطة السابقة نيابةً عن هيئة الدستور الغذائي وبرنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، والمتصلة بهما (يُرجى الإشارة إلى أي علاقة بالمنتسبين الوطنيين مع لجان التنسيق الإقليمية و/أو جهات التنسيق أو اللجان الوطنية التابعة للدستور الغذائي خلال السنوات الثلاث السابقة للطلب على الأقل).

لم تقم الرابطة بأي أنشطة في السابق، ما عدا الدور النشط الذي تؤديه في لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا المتعلق بوضع مواصفات البطاطا، والفاكهة والخضار، حيث حضر الأمين العام في ذلك الوقت (السيد Romain Cools، وهو حالياً الأمين العام لـ Belgapom وعضو في الرابطة) عدة اجتماعات في جنيف. للأعضاء في الرابطة على الصعيد الوطني علاقات كما أنهم ناشطون في بلدانهم.

(ك) مجال النشاط المطلوب المشاركة فيه بصفة مراقب (الهيئة و/أو الأجهزة الفرعية). التعبير عن الاهتمام في الانضمام بصفة مراقب إلى عمل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضار الطازجة.

(ل) الطلبات المقدمة في الماضي للحصول على صفة مراقب لدى هيئة الدستور الغذائي، بما في ذلك الطلبات المقدمة من منظمة عضو في المنظمة صاحبة الطلب. إذا مُنحت الصفة يرجى ذكر سبب وتاريخ انتهاء صلاحيتها. وإذا لم تُمنح، يرجى ذكر أسباب الرفض.

ما من طلبات سابقة.

(م) اللغات (الإنجليزية أو الفرنسية أو الإسبانية) التي ينبغي أن ترسل بها الوثائق إلى المنظمة الدولية غير الحكومية

اللغة الانجليزية.

(ن) اسم ووظيفة الشخص الذي قدم المعلومات وعنوانه.

Raquel IZQUIERDO DE SANTIAGO  
Europatat Secretary-General  
EUROPATAT  
European Potato Trade Association  
Rue de Trèves 49-51, bte 8  
1040 Brussels  
Belgium

(س) التوقيع والتاريخ.

Raquel Izquierdo de Santiago  
الأمين العام للرابطة  
بروكسيل، 17 ديسمبر/كانون الأول 2014

الملحق 4: جماعة شرق أفريقيا

(أ) الاسم الرسمي: جماعة شرق أفريقيا (EAC)

(ب) العنوان البريدي الكامل: P.O box 1096, Arusha, Tanzania.

الهاتف: +255 27 25404253/8

الفاكس: +255 27 2504255 – 2504481

Location: EAC Headquarters Building Arusha

الموقع الإلكتروني: <http://www.eac.int>

(ج) ولاية المنظمة وأساليب عملها (يرجى إرفاق الميثاق والدستور والقوانين والنظام الداخلي، وما إلى ذلك)؛ تاريخ الإنشاء.

الولاية

ترد ولاية جماعة شرق أفريقيا (الجماعة) في المعاهدة التي أنشئت بموجبها الجماعة (النسخة مرفقة طياً)، في حين ترد عمليات وضع المواصفات في القانون الإقليمي للمجموعة بعنوان " قانون المواصفات وضمان الجودة والمقاييس والاختبار، 2006" (النسخة مرفقة طياً). والدول الأعضاء ملزمة بالمواءمة وتقريب قوانينها الوطنية حول المسائل التي ينص عليها قانون المواصفات وضمان الجودة والمقاييس والاختبار من القانون الإقليمي المذكور أعلاه. ويجري وضع لوائح إقليمية لبدء العمل بقانون المواصفات وضمان الجودة والمقاييس والاختبار، 2006.

تاريخ الإنشاء:

تم توقيع المعاهدة التي أنشئت بموجبها جماعة شرق أفريقيا في 30 نوفمبر/تشرين الثاني 1999، ودخلت حيز التنفيذ في 7 يوليو/تموز 2000.

(د) المنظمات الأعضاء (إسم وعنوان نقاط الاتصال الرئيسية)

تتألف جماعة شرق أفريقيا من البلدان التالية:

- (1) جمهورية كينيا
- (2) جمهورية بوروندي
- (3) جمهورية أوغندا
- (4) جمهورية رواندا
- (5) جمهورية تنزانيا المتحدة

الأجهزة الوطنية المعنية بوضع المواصفات التي تعمل بصفة نقاط اتصال للدستور الغذائي هي على النحو التالي :

- (1) مكتب كينيا للمعايير  
P.O Box 54974 - 00200, Nairobi, Kenya  
Popo Road, Off Mombasa Road  
الهاتف : 6005634 (+254 20)  
الفاكس : 6004031 (+254 20)  
البريد الإلكتروني : info@kebs.org  
الموقع الإلكتروني : [www.kebs.org](http://www.kebs.org)
- (2) مكتب بوروندي للمعايير  
Boulevard de la Tanzanie No 500 -B.P 3535  
Bujumbura, Burundi  
الهاتف : +257-22221577 / 22221815  
البريد الإلكتروني : info@bbn.bi
- (3) المكتب الوطني للمعايير في أوغندا [www.bbn.bi](http://www.bbn.bi)  
P.O. Box 6329, Kampala, Uganda  
Plot M217, Nakawa Industrial Area  
الهاتف : +256 414 286123  
الفاكس : +256 414 286123  
البريد الإلكتروني : [info@unbs.go.ug](mailto:info@unbs.go.ug)  
الموقع الإلكتروني : [www.unbs.go.ug](http://www.unbs.go.ug)
- (4) مجلس المعايير في رواندا  
PO Box: 7099 Kigali-Kicukiro  
الهاتف : +250 252-582945  
الفاكس : +250 252-583305  
البريد الإلكتروني : [info@rsb.gov.rw](mailto:info@rsb.gov.rw)  
الموقع الإلكتروني : [www.rsb.gov.rw](http://www.rsb.gov.rw)
- (5) مكتب المعايير في تنزانيا  
P O Box 9524, Dar es Salaam, TANZANIA  
Ubungo Area, Morogoro Road / Sam Nujoma Road  
الهاتف : +255 22 245 0298 | +255 22 245 0206 | +255 22 245 0949  
الفاكس : +255 22 245 0959  
البريد الإلكتروني : [info@tbs.go.tz](mailto:info@tbs.go.tz)  
الموقع الإلكتروني : [www.tbs.go.tz](http://www.tbs.go.tz)

(هـ) الهيكل (الجمعية العامة أو المؤتمر؛ والمجلس أو أي شكل آخر من أشكال الجهاز الرئاسي؛ ونوع الأمانة العامة؛ واللجان الفرعية المعنية بموضوعات خاصة، وما إلى ذلك)

يشكل مجلس الوزراء جهازاً أعلى لوضع السياسات في جماعة شرق أفريقيا، ويرفع تقاريره إلى قمة رؤساء الدول الخمس الشريكة. يوافق المجلس على معايير دول شرق أفريقيا ويعلنها لاعتمادها الموحد في الدول الأعضاء وفقاً لقانون المواصفات، وضمان الجودة، والمقاييس والاختبار، 2006 لجماعة شرق أفريقيا (مرفقاً أيضاً). ويتألف المجلس من الوزراء المسؤولين عن الشؤون الخارجية في الدول الشريكة.


ويساعده المجلس القطاعي للوزراء المعنيين بالتجارة، والصناعة والمالية والاستثمار في المسائل المتصلة بالمعايير والتجارة.

EASC = لجنة معايير بلدان شرق أفريقيا هي لجنة قطاعية مسؤولة عن وضع معايير جماعة شرق أفريقيا والموافقة عليها. وترد وظائفها في قانون المواصفات، وضمان الجودة، والمقاييس والاختبار، 2006 لجماعة شرق أفريقيا المرفق طياً. وتوجه هذه اللجنة مجلس الوزراء حول المسائل السياساتية المتصلة ببرامج المعايير المطبقة في الإقليم.

SMC = لجنة فرعية فنية لوضع معايير جماعة شرق أفريقيا تعينها لجنة معايير بلدان شرق أفريقيا لوضع المعايير بالاستناد إلى أفضل الممارسات الدولية. وتصوغ اللجنة الفرعية برامج لوضع المواصفات تُحال إلى لجنة معايير بلدان شرق أفريقيا للموافقة عليها.

TCs = لجان قطاعية فنية مسؤولة عن صياغة معايير محددة للقطاعات، وترفع تقاريرها إلى اللجنة الفرعية الفنية. وتعمل حالياً 80 لجنة قطاعية فنية.

وأما اللجان القطاعية الفرعية ومجموعات العمل فهي بصورة رئيسية مجموعات خبراء متخصصة تساعد اللجان الفنية كأخصائية في الموضوع.



## (و) مصدر تمويل جماعة شرق أفريقيا

تساهم الدول الشريكة الخمس بقيمة 6.7 مليون دولار كل سنة. كذلك، فإن الشركاء في التنمية مثل الاتحاد الأوروبي وإدارة التنمية الدولية من بين شركاء كثيرين آخرين، يساهمون بمبلغ كبير من المال بما يصل إلى تمويل بنسبة 50 في المائة من الميزانية بما في ذلك المشاريع.

(ز) الاجتماعات (يرجى بيان تواترها ومتوسط عدد الحضور؛ وإرسال تقرير عن الاجتماع السابق، بما في ذلك أي قرارات اتخذت) المتعلقة بمسائل تغطي كافة مجالات أنشطة الهيئة أو جزءاً منها.

في الاجتماع الثالث عشر للجنة معايير بلدان شرق أفريقيا (وهي منظمة إقليمية معنية بالمعايير) الذي انعقد في 7 و8 مايو/أيار 2008 في أروشا، تنزانيا، تقرّر تشكيل منتدى إقليمي للدستور الغذائي لمعالجة القضايا المتصلة بسلامة الأغذية في الإقليم.

ثم عاد الاجتماع الرابع عشر للجنة معايير بلدان شرق أفريقيا للتعبير عن رغبته في إقامة منتدى إقليمي للدستور الغذائي لجماعة شرق أفريقيا من أجل تنسيق الأنشطة المتصلة بالقرارات التي تتخذها هيئة الدستور الغذائي في الإقليم.

وافقت لجنة معايير بلدان شرق أفريقيا، خلال الاجتماعها الاستثنائي المنعقد في 22 و23 مارس/آذار 2012، على إنشاء منتدى للدستور الغذائي لجماعة شرق أفريقيا كجنة فرعية تابعة للجنة معايير بلدان شرق أفريقيا.

كذلك، وافق الاجتماع السابع عشر للجنة معايير بلدان شرق أفريقيا الذي انعقد في 25 و25 يوليو/تموز 2013 في أروشا على إجراءات واختصاصات منتدى الدستور الغذائي في جماعة شرق أفريقيا، وأطلق المنتدى رسمياً بوصفه لجنة فرعية للجنة المعايير في جماعة شرق أفريقيا.

(ح) العلاقات مع منظمات دولية أخرى (منظمة الأغذية والزراعة، منظمة الصحة العالمية، منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة أو غيرها) (يُرجى الإشارة إلى اسم المنظمة ونوع العلاقة بها)

(أ) في مجال وضع المواصفات، وقعت جماعة شرق أفريقيا مذكرة تفاهم مع المنظمة الإقليمية الأفريقية لتوحيد المقاييس.

(ب) في إطار ترتيب ثلاثي، وضعت جماعة شرق أفريقيا ترتيب تعاون مع السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي.

(ج) وفّرت منظمة الأغذية والزراعة الدعم لجماعة شرق أفريقيا في وضع اختصاصات منتدى الدستور الغذائي للجماعة، ونظامه الداخلي وبرنامج عمله.

(د) وفّر حساب أمانة الدستور الغذائي الدعم لعقد اجتماع خبراء للدستور الغذائي في 26 و27 سبتمبر/أيلول 2011 في نيروبي، كينيا للتداول بشأن الطريقة الفضلى للمضي قدماً في تعزيز مشاركة البلدان الأعضاء في جماعة شرق أفريقيا في عمل الدستور الغذائي.

(هـ) تتمتع جماعة شرق أفريقيا بصفة مراقب في المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس منذ عام 2013.  
 (و) الدول الأعضاء في جماعة شرق أفريقيا هي أيضاً أعضاء في المنظمة العالمية لصحة الحيوان، والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، ومنظمة التجارة العالمية، وهيئة الدستور الغذائي.

(ط) الإسهام المتوقع في برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

(1) حضور اجتماعات هيئة الدستور الغذائي للارتقاء بسياسات جماعة شرق أفريقيا في ما يخص معايير سلامة الأغذية بالنسبة إلى التجارة الدولية بالأغذية وسلامة الأغذية.

(2) المساهمة في التقدم لاعتماد مواصفات الدستور الغذائي في الإقليم

(3) التنسيق بين الدول الأعضاء للمشاركة في اجتماعات لجنة الدستور الغذائي ذات الصلة وحضورها، بما في ذلك مجموعات عمل الخبراء.

(4) رفع التقارير إلى الهيئة بشأن حالة اعتماد مواصفات الدستور الغذائي بوصفها مواصفات غذائية إقليمية.

(5) رصد برامج تقييم المخاطر ورفع تقارير بشأنها إلى الهيئة.

(6) تحديد خبراء إقليميين للمشاركة في البحوث وفي اجتماعات مجموعات خبراء محددة في هيئة الدستور الغذائي.

(ي) الأنشطة السابقة نيابةً عن هيئة الدستور الغذائي وبرنامج المواصفات الغذائية المشترك

بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، والمتصلة بهما

يجري العمل حالياً من خلال مشاركة الدول الأعضاء في جماعة شرق أفريقيا

(ك) مجال النشاط المطلوب المشاركة فيه بصفة مراقب

أ- اجتماعات هيئة الدستور الغذائي

ب- اجتماعات لجنة التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في أفريقيا

ج- أنشطة لجان الدستور الغذائي

(م) لغة المراسلة: الإنجليزية

(ن) اسم ووظيفة الشخص الذي قدم المعلومات وعنوانه:

Mr. Willy Musinguzi  
 Principal Standards Officer  
 East African Community Secretariat  
 P.O Box 1096  
 Arusha, Tanzania  
 الفاكس: 255-27-2504253/8

الهاتف الرسمي: 255-27-250255

الهاتف الجوال الشخصي: 255 782531697

البريد الإلكتروني الرسمي : [wmasinguzi@eachq.org](mailto:wmasinguzi@eachq.org)  
البريد الإلكتروني الشخصي : [musinguziwilly@yahoo.co.uk](mailto:musinguziwilly@yahoo.co.uk)

(س) التوقيع والتاريخ.

Willy Musinguzi  
19 يناير/ كانون الثاني 2015